الاستدلال العقدي وأثره في حل الإشكال المعرفي جواب محمد بن عبد الرحمن بن زكري الفاسي (ت.1144هـ) أنموذجا

Nodal inference and its effect on solving the cognitive problem The answer of Muhammad bin Abdul Rahman bin Zakri Al-Fassi (d. 1144 AH) is a model

الدكتور عبد المولى أموراق * saadamourak@gmail.com	باحث في العقيدة والفكر في الغرب الإسلامي - المغرب

الإرسال: 11 / 01/ 2021 **القبول**: 05/ 02/ 2021 **النشر**: 26/ 02 / 2021

ملخص: تقوم فكرة هذا البحث حول "قَضِيَّةٍ وَعَلَمٍ"؛ إذ من خلاله عرّفتُ بأحد الأعلام المغاربة الذين قدموا خدمة جليلة للفكر الإسلامي، وبأهم مؤلفاته التي ضمت مفاهيم علمية، وحقائق شرعية؛ أجاب ببعض منها عن إشكالات معرفية؛ كقضية "إدراك الجمادات" التي ورد في القرآن والسنة ما يفيد إدراكها، وكيف يُفهم الإدراك بدون حياة؟ نعم؛ لقد توسع في توضيح هذه القضية، مركزا على استدلالات؛ نقلية، وعقلية، وعادية، ليتوصل في نهاية الأمر إلى حل لهذا الإشكال. ولقد تتبعتُ كلامه؛ فاستخرجت أهم ما فيه من استدلالات، متبعا في ذلك المنهج التحليلي، بعد تحقيق نصه وفق المنهج المتبع في هذا الفن.

The abstract: The idea of this research is about an "issue and a distinguished figure" as l, through it, made known one of the most well - known Moroccan celebrities who provided a great service to the Islamic thought. I also let know of some of the most important of this books, which included concepts and facts in harmony with Islamic law /sharia. He answered some of them with epistemological controversial problems such as the issue of the perception of inanimate objects and that were mentioned in the Quran and the sunnah which tells of their perception and how to understand perception without life. Indeed, he did expend to clarify this very issue focusing on transmitted, rational and materialistic inference to come up in the end of the matter to the solution of this controversial problem. I followed his words and extracted the most important inférences in them, following in that the inalytical methodology. This was done, of course, after reviewing and verifying his text according to the methodology adopted in this art

* الدكتور عبد المولى أموراق، saadamourak@gmail.com

تمهيـــــد

كثيرة هي المسائل العقدية، والقضايا الفكرية التي كانت محل جدال وخلاف بين المتكلمين، وعُقدت بشأنها مناظرات وحوارات؛ سواء في المشرق الإسلامي أو غربه، وكتب علم الكلام طافحة بنماذج وأمثلة من هذه النقاشات التي تدل على اهتمام علماء الإسلام بكل دقيقة وجليلة في هذا المجال؛ سعيًا منهم في الذب عن عقيدة الإسلام، وتنزيهها عن كل شبهة، وبيان مضامينها بالدليل والحجة، ومن هذه المسائل العقدية التي أثيرت بمدينة فاس، وطرحت على الفقيه محمد بن زكري الفاسي: هل الحياة شرط في الإدراك؟ وكيف يمكن فهم تسبيح الجمادات، وتأمينها، وحنينها، وبكائها، وإلقائها التحية على النبي ﷺ، وغير ذلك مما ورد في القرآن والسنة ما يفيد ذلك؟ وما قول أهل السنة في هذا الموضوع الذي يطال "الصفات" ومتعلقاتها، ولا سيما صفة الحياة؟ وماذا يتفرع عن هذا كله؟ وما الأدلة التي قدمها ابن زكري للدفاع عن رأيه الذي خالف فيه بعض أئمة المذهب الأشعري؟

أحاول أن أقدم بين يدي هذه الأجوبة تعريفا مختصرا بصاحب الجواب الذي سعى إلى بسط المسألة وفق الأصول الاستدلالية، والقواعد الكلامية التي بدت على النص واضحة، وأعمل على تجلية بعض ما ذكره ابن زكري من استدلالات لحل إشكال معرفي شغل بال بعض أهل العلم، وأثبت في الأخير النص محققا -وفق ما تمليه قواعد هذا الفن باختصار- للقراء الكرام لقراءته والتأمل في مضامينه.

القسم الأول ويضم مبحثين:

المبحث الأول

التعريف بصاحب النص

أبو عبد الله؛ محمد بن زكري الفاسي (ت.1144هـ)

أ-اسمه ونسبه[1]:

هو الشيخ الإمام، العلامة المحقق، المشارك المدقق، المحدث الفقيه، اللغوي النبيه؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن زكري الفاسي، صاحب التآليف المحررة المفيدة، والشروح المعتبرة

[1] من مصادر ترجمته وأخباره:

طبقات الحُضَيْكي: (362/2)، والاستقصا للناصري: (83/8)، وإتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس: (168/4)، وسلوة الأنفاس: (168/1) برقم: (92)، ومشرب أهل الصفا فيما خص الله به أبناء المصطفى: (ق 5)، ونشر المثاني: (338/3)، والنبوغ المغربي في الأدب العربي: (288/1).

العديدة، التي تشهد له بعلو الكعب، وحسن السير على الدرب، الذي -بلا شك- تأتى له كل ذلك لما تتلمذ على **علماء وشيوخ**، وأهل القدم والرسوخ.

ب_ شيوخه وبعض تلامذته:

- ✓ العلامة أبو عبد الله؛ محمد بن عبد القادر الفاسي؛ الذي اكتشف نبوغه المبكر، وحذقه الماهر، فأشار على أبيه الذي كان يلازم دروسه، ويصطحب ابنه هذا معه؛ لما ينتهي من عمله في الدباغة، ولصغر سن المترجم كان يجلس في مؤخر الناس، ويبحث مع الشيخ كثيرا ويسأله، وكان الشيخ يعجبه سؤاله ويستحسنه من غير أن تكون له به معرفة، ثم إنه أقامه يوما من المؤخر وأجلسه قريبا منه، وقال له: «مثلك لا يتأخر!».
- ✓ أبو العباس؛ أحمد بن العربي بن الحاج.
- ✓ أبو عبد الله؛ محمد بن أحمد المسناوي.
- ✓ الشيخ ميّارة الصغير، وغيرهم.

تلاميذه:

ومن الذين أخذوا عنه، وأفادوا من دُرره:

- ✓ الشيخ العلامة؛ أبو عبد الله محمد بن قاسم جسوس الفاسي (ت. 1182هـ) الذي شرح عقيدة الرسالة القيروانية وغيرها.
- ✓ أبي محمد سيدي عبد المجيد بن علي الزبادي المنالي، وجماعة من أعيان فاس، لا أطيل بهم.

ج_ أقوال بعض العلماء فيه:

قال عنه الناصري:

«وفي يوم الأربعاء الثامن والعشرين من صفر سنة أربع وأربعين ومائة وألف توفي الفقيه العلامة الإمام صاحب التصانيف المفيدة، **والأجوبة العتيدة**؛ أبو عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري الفاسي، رحمه الله ورضي عنه»[1].

وقال عنه الشيخ محمد بن جعفر الكتاني في سلوة الأنفاس: «وكان عالما عاملا، صوفيا كاملا، ممن تقصر عن محاسنه الأقلام، وتَكلّ دون منتهاها ألسنة الأنام، أمره أشهر من نار على علم، فكأنه بدر تمّ، طلع في ديجور الظلم، قد برع في سائر الفنون، وغاص في لججها فاستخرج منها نفائس الدر المكنون، جامعا لأدوات الاجتهاد، مائلا إليه في الحكم والاعتقاد، قادرا على الاستنباط، عارفا

[1] الاستقصا: (83/8).

بما بين العلة والمعلول من جوامع الارتباط، بالغا غاية الأرب، في تحقيق علوم الأدب...لا يدرك شأوه»[1].

وحلاه صاحب النبوغ بـ«العلامة المحقق المشارك المدقق»[2].

د_ مناظراته:

كانت له قدرة على المناظرة والجدل، والحجاج والإقناع، مع ذكاء وقاد، وفراسة قوية؛ إذ روي عنه أنه لما حج بيت الله الحرام ودخل مصر، ومكث بعض الأيام هناك، فسمح له الوقت بمخالطة المجتمع، وملاحظة عاداته وتقاليده، والإفادة من ثقافته وتجاربه؛ حيث أثار انتباهه أنه رأى ما عليه الناس من شرب للدخان، وامتصاص للسجائر، فعاب عليهم ذلك وأكثر الكلام فيه، وصرّح بتحريمه لما يفعلونه؛ لكن علماءهم لم يرقهم ذلك، وكأن الأمر ظل عندهم مألوفا، وصار بتعودهم على رؤيته عُرفا، فعقدوا له مناظرة؛ تحدث عنها الشيخ الكتاني، فقال: «ولما دخل مصر ورأى ما عليه الناس بها من الولوع بشرب الدخان؛ عاب عليهم ذلك، وأكثر الكلام فيه، وصرح بتحريمه، فعقد علماؤها مجلسا لمناظرته في جامع الأزهار؛ فناظرهم، وكان كلما احتج عليهم بنص، يقولون: "هذه نصوص المالكية، ونحن حنفيون وشوافع"، فلما طال المجلس بينهم في الجدال، قال لهم: "أضرب لكم مثلًا؛ أرأيتم إذا دخل عليكم النبي ﷺ وهي بأيديكم أو بأفواهكم، أكنتم تتركونها أو تفعلونها بحضرته؟!" فقالوا: "نتركها حياء وأدبًا" فقال لهم: "كل ما يُستحيى به من النبي ﷺ ويخبأ عنه؛ فهو حرام؛ لأن الحياء في الحق بدعة، والبدعة وصاحبها في النار، وإخفاء المعصية منه عليه السلام، وإظهار نفيها يكون نفاقًا..." فانبهروا وسكتوا»[3].

هـ_ مصنفاته:

- شرحه لألفية السيوطي المسماة بـ«الفريدة»، وشرحه: "المهمات المفيدة في شرح الفريدة".
- حاشية على «توضيح» ابن هشام الذي أوصلها إلى المفعول المطلق ولم يكملها.
- شرح «النصيحة الكافية» للشيخ زروق، وهو مطبوع.
- شرح «الصلاة المشيشية».
- شرح «الحكم» لابن عطاء الله.
- شرح «القواعد الزروقية».
- «تعليق» على صحيح البخاري.

---

[1] سلوة الأنفاس: (168/1).

[2] النبوغ المغربي في الأدب العربي: (288/1).

[3] سلوة الأنفاس: (169/1).

- «تفسير» لمواضع من القرآن.
- «الفوائد المتبعة».
- شرح «الهمزية»؛ المسمى: "نزهة أهل المحبة في مدح ساكن طيبة"[1]، وقد ساجل بها "همزية البوصيري"، وعمل على شرحها في جزءين؛ وقعت العين في هذا الكتاب، على "**جواب**" له، فحسبته أنه من "الأجوبة العقدية" المفيدة التي تستحق النشر والإفادة منها.

وقد ارتأيت أن أخصصه بمقال يكشف اللثام عن بعض ما تضمنه من أدوات استدلالية، وآليات حجاجية؛ أضعها بين يدي القراء الكرام الذين لهم إلمام بهذا الفن، في انتظار أن أخصه بدراسة موسعة -إن سمح الله بذلك- فتخرج في كتاب مستقل، نظرًا لأهميتها.

المبحث الثاني

دراسة النص

أ_ السياق الذي ورد فيه:

ورد هذا "الجواب" في سياق حديث العلامة ابن زكري عن شرحه للبيت المتضمن في همزيته:

لَا غَرَابَةَ فِي اشْتِيَاقِ الجَمَادَا*تِ لِأَحْمَدَ لَانَتِ الصَّفْوَاءُ**[2]

والذي يقع ضمن شرحه المذكور، وهو يعارض به بيت الإمام البوصيري في همزيته القائل فيه:

والْجَمَادَاتُ أَفْصَحَتْ بِالذِي أُخْ*رِسَ عَنْهُ لأَحْمَدَ الْفُصَحَاءُ**

قال شارحًا لنظمه: "دفع **لتوهم استغراب** ما سبقت نسبته إلى تلك الأماكن المشرفة، واعتقاد استبعاده من الاشتياق والحنين؛ لأن ذلك إدراك، والإدراك مشروط **بالحياة**، والجماد لا حياة فيه، فلا إدراك له.

---

[1] ذكر له هذا الشرح أكثر من واحد؛ كالكتاني في "مشرب أهل الصفا": (ق 5)، وعبد القادر الفاسي في "شرح ترجمة بدء الوحي"، والذي ذكر من قصيدته هذه خمسة أبيات، بعد ما نسبها إليه بذكر اسمه؛ غير أن محقق الكتاب -عبد الإله يعلاوي-: (هامش ص34)، وقع له خلط بين ابن زكري التلمساني (ت 900هـ)، وبين ابن زكري الفاسي صاحبنا هذا، فنسب -خطأ- الأبيات للأول؛ بالترجمة التي ذكر فيها تاريخ وفاته التي تدل على أن بينه وبين عبد القادر الفاسي 245 سنة، فكيف سينقل المتقدم عن المتأخر؟!!، كما ذكر الكتاب أيضا في "معجم طبقات المؤلفين على عهد دولة العلويين": (119/1).

[2] همزية ابن زكري: (ق36).

وحاصل الدفع: أن الله تعالى خلق فيها الشرط والمشروط؛ أي: الحياة والإدراك معا.

فإن قلتَ: ما دليلهم على الشرطية العقلية؟ وأي محال يلزمهم على قيام الإدراك بالجمادات التي لم تقم بها الحياة؟

قلت: قد رفع إليّ هذا السؤال[1] من قبل الفقيه النبيه الفهامة المرحوم بكرم الله تعالى مولاي محمد الطاهري الحسني رحمة الله تعالى عليه ورضوانه، فأجبته.

ب_ إشكاله:

نحن -إذن- أمام جواب عن إشكال عريض؛ مفاده:

هل الحياة شرط في الإدراك؟ وكيف يمكن فهم تسبيح الجمادات، وتأمينها، وحنينها، وبكائها، وإلقائها التحية على النبي ﷺ، وغير ذلك مما ورد في القرآن والسنة ما يفيد ذلك؟ وما قول أهل السنة في هذا الموضوع الذي يطال "الصفات" ومتعلقاتها، ولا سيما صفة الحياة؟ وما ذا يتفرع عن هذا كله؟ وما الأدلة التي قدمها ابن زكري للدفاع عن رأيه الذي خالف فيه بعض أئمة المذهب؟

ج_ تحليل مضمونه:

هذا الجواب يندرج ضمن محور "الإلهيات" الذي يشغل حيزا مهما في أبواب الاعتقادات؛ إذ "الصفات" وما يتعلق بها نالت من ذلك بقسط وافر، وحظ شامل كبير، ومن ذلك "مبحث الحياة" الذي خصص له صاحبه هذا الجواب، فخاطب بأدلته أهل العقول والألباب، سعيًا منه في الإقناع والبيان، وتوضيح ما أُشكل في السنة والقرآن، ودفع كل ما يتوهم بشأن ذلك؛ معتمدًا على جملة من الأدلة والقواعد، وما يعضد به قوله برأي راجح سديد.

وأول ما استدل به لإثبات إدراك الجمادات: "أن الله تعالى خلق فيها الشرط والمشروط؛ أي: الحياة والإدراك معًا"، فرد على من قال بشرطية الحياة للإدراك، معتبرًا بأن ما أوردوه هو من قبيل الأدلة الظنية التي لا يتمسك بها في باب القطعيات، وهذه من القواعد التي قررها "أهل السنة" في أبواب الاعتقاد، قال الإمام المنجور: «**ولا يتمسك في الاعتقاد إلا بالقطعيات**»[2].

الدليل الثاني: أنه استبعد اللزوم؛ الذي قد يُعد أمره حتم، بين الحياة والإدراك؛ بأنهما كيفان متغايران مختلفان في المفهوم، يتعقل كل منهما بدون الآخر؛ كالعلم، والبياض، وألا أحد منهما معتبرًا في الآخر حتى يتوقف عليه...

الدليل الثالث: أنه ناقش مفهوم الحياة الذي عُرّفت به؛ إذ وضَّح بأن شرحهم هو من قبيل الرسم لا الشرح؛ لعسر الاطلاع عليها.

---

[1] كتب على طرة المخطوط: "سؤال عن دليل كون الحياة شرطًا في الإدراك عقليًا، وجوابه للمؤلف أجزل الله أجره".

[2] مسائل في الكلام والفقه: (ق3/ب).

الدليل الرابع: اعتماده على ما ورد في الشرع من أدلة تفيد **إدراك كثير من الجمادات**، مستحضرًا أقوال بعض العلماء الذين لهم الكلمة الفصل في حل مشكلات القرآن والسنة، كابن العربي المعافري الذي له ذخائر ونفائس، ودرر وعرائس؛ ليس لها مثيل، ولا لطالب الحق عنها بديل؛ قال: "وهذا باب متسع، حتى حُكي عن أبي بكر بن العربي أنه قال: «إن الإدراك سار في جميع الأجرام، وقد ورد تسبيحها وتكليمها، ولمعرفة الجبل وإدراكه عظمة الله صار دكًّا، ولكن الله تعالى أخذ على أبصار كثير من الناس فلم يدركوا تسبيحها، فوصفوها بعدم الحياة، وعدم العلم، وليس الأمر عندنا كذلك»[1]، انتهى.

الدليل الخامس: تمسكه بالأدلة النقلية في المسألة، ورده على من أثبتها عقلا، ومناقشة كل ما قد يرد عليه من أدلة؛ فقال بعد أن أورد كلام السعد: "فانظر كيف اعتمد في إثبات الحياة؛ كالسمع والبصر، على السمع، وأشار إلى **ضعف الدليل العقلي** بقوله: "وقد يستدل" وأشار إلى ما يرد عليه بقوله: "مع ما في كل منها من مجال المناقشة". وتفريق الشيخ السنوسي بين الحياة؛ حيث أثبتها بالدليل العقلي، وبين السمع، والبصر؛ حيث ذكر في إثباتهما على [أن] السمع مبني على شرطية الحياة عقلا للعلم، والإرادة، والقدرة؛ الثابتة بالبراهين العقلية، ووجود الملزوم بدون لازمه محال، وقد علمت ما فيه".

وبالجملة؛ فإن ابن زكري قد غلب الدليل النقلي في الدفاع عن صفة الحياة وعلاقتها بالإدراك، وإن كانت تحليلاته لا تخلو من استعمال الدليل العقلي؛ بل حتى الدليل الوجداني الذي يسلكه أهل التصوف والعرفان، ويعتمدونه في جملة من القضايا والمسائل، وهو من أهل التصوف...بل أكاد أقول بأن هذا النص متميز جدا؛ إذ يبين عن إقدام صاحبه بجرأة كبيرة على مناقشة المخالفين له باستعماله لأسلوب "الفنقلات"؛ (فإن قلت: قلت:) الذي من خلاله ظهرت قوته الجدالية في استحضار قول الخصم والرد عليه، وإن أدى ذلك إلى مخالفة أئمة المذهب وفقهائه الكبار كالإمام السنوسي الذي رد على ما ذهب إليه في صفة الحياة وغيرها كما سبق، وهو من هو في عيون جل المتكلين والفقهاء الذين أكبوا على مؤلفاته العقدية؛ بالشرح والتحليل، والدراسة والتعليل، وغير ذلك؛ مما يفيد اهتبالهم بذلك والتسليم بكل أقواله.

والأهم بالنسبة للقارئ المعاصر لمقال في علم الكلام كهذا، ليس هو سرد الخلافات الفكرية، والسجالات الكلامية، وإنما يهمه أن يكتشف القدرة الفكرية والعقلية التي كان يمتلكها هؤلاء الأئمة الأعلام الذين دافعوا عن الفكر العقدي، ودحضوا الشبهات التي أثيرت حوله؛ سواء من

---

[1] لم أقف على النص بعينه، في كتب ابن العربي التي بين أيدينا، ولعله في كتابه المفقود "المشكلين"، وينظر سراج المريدين له: (435/2).

خلال الفهم القاصر لنصوصه، أو ما كان يُروّج له عمدا خصوم الإسلام؛ بقصد التشويش وتلبيس الحق على عوام المسلمين؛ على أنه بقدر ما يحمل ذلك ينتهض بفكر المسلم؛ بأن يكون لديه عقل نظار، يجعله يصل إلى الأدلة المقنعة بنفسه دون الركون إلى التقليد الذي لا يخلو معه إيمانه من شك أو ترديد.

د_ وصف مخطوطته:

هذا النص يقع ضمن شرح ابن زكري لهمزيته، والذي يقع في مجلدين كبيرين، وتقع القصيدة في (551) بيتًا، وهي محفوظة بالخزانة الملكية بالرباط تحت رقم: (1071 د)، أما الشرح فيقع في نسختين:

النسخة الأولى: "شرح الهمزية" محفوظ في الخزانة العامة بالرباط، تحت رقم: (1373 ك).

النسخة الثانية: مصورة عن النسخة المحفوظة بدار الكتب القومية بمصر، تحت رقم: (762)، شعر تيمور، وكتبت بخط مغربي نسخي، ولم أتمكن من التعرف على ناسخها.

والنسخة التي أُخذ منها هذا "الجواب العقدي" نسخة مقروءة تدل على عناية الناسخ ودرايته، واهتمامه الدال على إتقانه وحذقه؛ لكن التصوير الميكرو فيلمي لم يكن في المستوى المطلوب، مما أخل بقراءة بعض الكلمات.

أما نص الجواب؛ موضوع البحث والتحقيق: فيقع ابتداء من ورقة (529/أ) إلى (537/أ)؛ أي: أنه أخذ ثماني ورقات، ووُفقت -بحمد الله- لقراءتها كلها.

هـ_ منهجي في ضبطه:

سلكت في العناية بهذا الجواب الفريد، والعلق المفيد، المنهج الآتي:

أولًا- ضبط نصه:

- قمت بنسخه وفق قواعد الإملاء المتعارف عليها في عصرنا، مع الاهتمام بعلامات الترقيم، وتنظيم الفقرات...
- قابلت المنسوخ بالمخطوط، للتأكد من سلامة النص وصحته...
- ضبطت ما ذكر من الأحاديث النبوية، وبعض الكلمات المشكلة؛ تسهيلًا على القارئ في فهم المراد.

ثانيًا. توثيق نقوله:

- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها في المصحف الشريف؛ بذكر السورة ورقم الآية في الهامش.
- عزوت ما ورد فيه من الأحاديث النبوية إلى مظانها.
- وثقت نقول المؤلف التي أحال عليها.

- عرفت ببعض الأعلام.
- ذكرت قائمة المصادر والمراجع.

واللهَ أسأل أن يتجاوز عن الزلل، وأن يتقبل مني هذا العمل، وينفع به من قرأه، والحمد لله رب العالمين.

القسم الثاني

النص المحقق

(.....)

لَا غَرَابَةَ فِي اشْتِيَاقِ الجَمَادَا***تِ لِأَحْمَدَ لَانَتِ الصَّفْوَاءُ

دفع لتوهم استغراب ما سبقت نسبته إلى تلك الأماكن المشرفة، واعتقاد استبعاده من الاشتياق والحنين؛ لأن ذلك إدراك، والإدراك مشروط بالحياة (ق529/أ) والجماد لا حياة فيه، فلا إدراك له.

وحاصل الدفع: أن الله تعالى خلق فيها الشرط والمشروط؛ أي: الحياة والإدراك معًا.

فإن قلت: ما دليلهم على الشرطية العقلية؟ وأي محال يلزمهم على قيام الإدراك بالجمادات التي لم تقم بها الحياة؟

قلت: قد رفع إليّ هذا السؤال[1] من قبل الفقيه النبيه الفهامة المرحوم بكرم الله تعالى مولاي محمد الطاهري الحسني[2] رحمة الله تعالى عليه ورضوانه، فأجبته بعد الحمد والصلاة بما نصه: **أقول**: طالما نظرنا في حل هذا "**الإشكال**"، ورمنا الاستدلال عليه، فلم يستقم بواحد من الأشكال.

ومقتضى ما ذكروه: أنه لا يمكن أن يخلق الله "الإدراك" في محل من غير أن يخلق فيه "الحياة"، كما لا يمكن خلق العَرَض بدون جوهر، وبالعكس، وهو محتاج إلى الإثبات، وما تمسكوا به من تقسيم. وأنّا إذا سبرنا صفات الحي لم نجد ما يصح قبوله للإدراك سوى كونه حيًّا.

نقول عليه: نحن لا نسلم أن قبوله له يتوقف على مصحح من صفاته، نعم؛ يتوقف الحادث له على تأهيل الخالق إياه لذلك، وما يستند له من الدوران، وأن "الإدراك" يوجد بوجود "الحياة"، ويفقد بفقدها، ومعلوم أنه إنما يفيد الظن، وهو لا يكفي في هذه المطالب.

ثم نقول: الحياة والإدراك كيفان متغايران مختلفان في المفهوم؛ يتعقل كل منهما بدون الآخر، كالعلم، والبياض، فمن أين جاء اللزوم؟

نعم؛ **لو كان** أحدهما معتبرا في مفهوم الآخر، كالحيوان، والإنسان؛

---

[1] كتب على طرة المخطوط: "سؤال عن دليل كون الحياة شرطًا في الإدراك عقليًا، وجوابه للمؤلف أجزى الله أجره".

[2] لم أقف على ترجمته.

أو توقفت عقلية أحدهما على عقلية الآخر، كالإضافيات؛ مثل: الأبوة، والبنوة، وكالمعنوية فإن تعلقها موقوف على تعلق المعاني؛

أو لزم من ثبوت أحدهما دون الآخر محال، كتخصيص الإرادة شيئا بالوجود، من غير أن تتعلق القدرة بإيجاده، فإن فيه عدم وقوع المراد، وهو محال؛ **لظهر** اللزوم.

فإن قلت: قد قالوا في تعريف الحياة: "**قوة**"[1]؛ هي: مبدأ لقوة الحس، والحركة، ولا شك أن: "**الحسيات مبادئ للعلوم البديهية**"؛ وبالبديهية يُتوصل (ق529/ب) لتحصيل الإدراكات النسبية، وقد اتفق "أهل الحق" كما قالوا، على أن الحسيات، والبديهيات مبادئ أول لما يقوم حجة على الغير؛ **وحينئذ**: تكون الحياة مبدأ للإدراك من حيث هو، فالتعريف المتقدم في "قوة"؛ قولنا: هي منشأ للإدراك، فقد اعتبر في تعريفها توصيلها للإدراك؛ فالإدراك -إذن- حضور الشيء عند العقل بالحياة، فتكون معتبرة في تعريفه، ويلزم من وجوده وجودها؛ بل مقتضى التعريف المتقدم أنها سبب.

قلت: التعريف المتقدم رسم، لا شرح لنفس "ماهية الحياة"؛ لعسر الاطلاع عليها كما ذكروا، والقيد المذكور فيه هو نفس الدعوى المشارَع فيها، فهو كقول من قال: **"هي صفة تصحح لمن قامت به أن يتصف بالإدراك"**[2]، فإن التصحيح يفتقر إلى دليل؛ **وحينئذ**: فلا نسلم لزوم أخذ الحياة في تعريف الإدراك؛ بل قد قيل: يمكن أن تكون القوة المعبر عنها بالحياة هي غير قوة الحس والحركة، **ولما استدلوا**[3] على تغاير القوتين؛ بأن الحياة موجودة في العضو المفلوج للحيوان من غير حس ولا حركة، اعترض **استدلالهم** بأن عدم الإحساس والحركة لا يدل على عدم قوة الحس والحركة؛ لجواز أن توجد القوة ولا يصدر عنها الأثر؛ لمانع من جهة القابل.

وقولُ التفتازاني[4]: «الحق أن مغايرة المعنى المسمى بالحياة للقوة الباصرة، والسامعة، وغيرهما من القوى، مما لا يحتاج إلى بيان»[5] صحيحٌ؛ لكن كلامنا في أن تلك المغايرة؛ هل تجب عقلا؟ ويجب اشتراط أحد المتغايرين في الآخر كذلك؟

---

[1] ينظر المواقف للإيجي: (ص139)، وشرحه للشريف الجرجاني: (291/5).

[2] ينظر: تقييدات مجموعة للمنجور والقصار على الصغرى: (ق10/ب).

[3] ينظر هذا الاستدلال في "شرح المقاصد" للتفتازاني: (293/2).

[4] **الإمام مسعود بن عمر بن عبد الله الشهير بسعد الدين التفتازاني، فقيه ومتكلم أشعري (ت 792هـ)، له عدة مؤلفات، منها: "شرح المقاصد" الذي يعد من أهم المؤلفات في علم الكلام.**

من مصادر ترجمته: الدرر الكامنة: (350/4)، وإنباء الغمر: (389/1).

[5] شرح المقاصد: (293/2).

ثم نقول: قد ثبت في الصحيح **إدراك كثير من الجمادات**؛ وحديث: حنين الجذع، وبكائه لفراق النبي ﷺ مشهور؛ بل قيل: إنه متواتر، وفيه: «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا بَكَى لِمَا فَقَدَ مِنَ الذِّكْرِ»[1]؛ وكذا أيضًا: حديث تأمين أُسْكُفَّةِ البَابِ[2] على دعائه ﷺ، وتسبيح الحصى، وسجود الشجرة، وتسليم الحجر.

وهذا باب متسع؛ حتى حُكي عن أبي بكر بن العربي أنه قال: «إن الإدراك سار في جميع الأجرام؛ (ق530/أ) وقد ورد تسبيحها، وتكليمها، ولمعرفة الجبل وإدراكه عظمةَ الله صار دكًّا، ولكن الله تعالى أخذ على أبصار كثير من الناس فلم يدركوا تسبيحها، فوصفوها بعدم الحياة، وعدم العلم، وليس الأمر عندنا كذلك»[3]، انتهى. وأشار إلى ما ذكره المفسرون؛ أن التسبيح في قوله تعالى: ﭽ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﭼ[4] على حقيقته؛ لا بلسان الحال فقط[5]، ويدل له: ﭽ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭼ؛ إذ الذي بلسان الحال معلوم.

وأخرج ابن المبارَك، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأحمد في "الزهد"، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ في "العظمة"[6]، والطبراني، والبيهقي في "شعب الإيمان"[7] من طريق عدن عن ابن مسعود قال: إن الجبل لينادي الجبل باسمه، يا فلان! هل مر بك اليوم أحد ذكر الله؟ فإذا قال: نعم، استبشَر، قال عون: أفيسمعن الزور إذا قيل، ولا يسمعن الخير؟! هن للخير أسمع، وقرأ: ﭽ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﭼ[8].

فإن قلت: كما خلق فيها الإدراك خلقت فيها الحياة، ويشير له قول ابن العربي: «فوصفوها بعدم الحياة»، إلخ.

قلت: هذا محل النزاع؛ على أنه إن جاء دليل على ذلك، قلنا: هو من **الارتباط العادي وليس بلازم عقلي**.

---

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن جابر رضي الله عنه: كتاب الجمعة، باب ذكر العلة التي لها حن الجذع عند قيام النبي ﷺ، رقم: (1777).

(2) أُسْكُفَّةُ البَابِ: بالضم فسكون فضم، ففاء مشددة مفتوحة، هي عتبة الباب. ينظر الحديث في "دلائل النبوة" للبيهقي: (71/6).

(3) لم أقف على النص بعينه، وينظر السراج: (435/2).

(4) [الإسراء: 44].

(5) قال ابن العربي: "ومن لم يسبح تسبيح قالةً، سبح تسبيح حالة". السراج: (436/2).

(6) كتاب العظمة: (1717/5).

(7) الجامع لشعب الإيمان: (175/2).

(8) [مريم: 88-90].

فإن قلت: قد استصعبت ما هو سهل، واستعظمت ما ليس للاستعظام بأهل، فقد صرح التفتازاني في "شرح مقاصده"؛ بأن استلزام الإدراك للحياة ضروري، **وحينئذ**: فلا يحتاج لدليل.

قلت: إن هذا لعجيب! نحن لم نسلم كونه عقليا نظريا، ولم نظفر له بدليل، فكيف يمكننا مع ذلك أن نسلم أنه ضروري؟ وكلام السعد حجة لنا، ولنأت به بتمامه؛ ليظهر ما قلناه، قال: «قد علم بالضرورة من الدين، وثبت بالكتاب والسنة؛ بحيث لا يمكن إنكاره، ولا تأويله؛ أن الباري: **حي، سميع، بصير**، وانعقد إجماع أهل الأديان؛ بل جميع العقلاء على ذلك، وقد يستدل على الحياة؛ (ق531/ب) بأنه: عالم، قادر؛ لما مرَّ، وكل عالم قادر، حي بالضرورة؛ وعلى السميع البصير؛ بأن كل حي يصح كونه سميعا، بصيرا، وكل ما يصح للواجب من الكمالات، يثبت بالفعل لبراءته عن أن يكون له ذلك بالقوة والإمكان؛ وعلى الكل بأنها: صفات كمال قطعا، والخلو عن صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص، وهو على الله محال؛ لما مر، وهذا التقرير لا يحتاج إلى بيان؛ أن الممات، والصمم، والعمى، أضداد للحياة، والسمع، والبصر، لا إعدام ملكات، وأن من يصح اتصافه بصفة لا يخلو عنها، وعن ضدها، ولا بد من بيان أن الحياة في الغائب أيضا تقتضي صحة السمع، والبصر، وغاية متشبثهم في ذلك على ما ذكره إمام الحرمين؛ من طريق السبر والتقسيم، أن الجماد لا يتصف بقبول السمع، والبصر، وإذا صار حيا يتصف به، إن لم تقم به آفات، ثم إذا سبرنا[1] صفات الحي لم نجد ما يصحح قبوله للسمع والبصر، سوى كونه حيا، ولزم القضاء بمثل ذلك في حق الله. وأوضح من هذا ما أشار إليه الإمام حجة الإسلام؛ أنه: لا خفاء في أن المتصف بهذه الصفات أكمل ممن لا يتصف بها؛ فلو لم يتصف الباري تعالى بها لزم أن يكون الإنسان؛ بل غيره من الحيوانات أكمل منه، وهذا باطل قطعا، ولا يرد عليه النقص بمثل الماشي، والحسن الوجه؛ لأن استحالته في حق الباري مما علم في حق الله قطعا، بخلاف السمع والبصر. والغرض من **تكثير وجوه الاستدلال** في أمثال هذه المقامات زيادة التوثيق والتحقيق؛ إذ الأذهان متفاوتة في القبول والإذعان، وربما يحصل للبعض منها الاطمئنان ببعض الوجوه دون البعض، أو باجتماع الكل أو عدة منها مع ما في كل واحد منها من مجال المناقشة»[2]، انتهى.

فانظر كيف اعتمد في إثبات الحياة؛ كالسمع والبصر، على السمع، وأشار إلى **ضعف الدليل العقلي** بقوله: "وقد يستدل" وأشار إلى ما يرد عليه بقوله: "مع ما في كل منها من مجال المناقشة"، وتفريق الشيخ السنوسي بين الحياة؛ حيث (ق532/أ) أثبتها بالدليل العقلي، وبين السمع، والبصر؛

---

[1] في شرح المقاصد: "صبرنا" وهو تحريف من المحقق عفا الله عنا وعنه.

[2] شرح المقاصد: (138/4).

حيث ذكر في إثباتهما على [أن] السمع مبني على شرطية الحياة عقلا للعلم، والإرادة، والقدرة، الثابتة بالبراهين العقلية، ووجود الملزوم بدون لازمه محال، وقد علمت ما فيه.

وقد ظهر لك من هذا أنه لا يلزم من عدم شرطيتها عقلا هدم قاعدة، ولا نقض أصل، وأن إثباتها للقديم -جل جلاله- لا يتوقف على الشرطية.

فإن قلت: يلزم من إثباتها بالدليل السمعي الدور، **وحينئذ**: يضطر إلى العقلي، وهو مبني على الشرطية، فآل الأمر إلى نقض أساس.

قلت: لا نسلمه؛ فإن دلالة المعجزة إنما تتوقف على الحياة من جهة توقفها؛ أي: الدلالة على العلم، والإرادة، والقدرة، المتوقفة على الحياة؛ بناء على الشرطية عقلا، وهي غير مسلمة، فلم تتوقف على الحياة إلا ليصح اتصاف فاعل المعجزة بتلك الصفات، وهذا ظاهر ومصرح به في كلامهم، والاتصاف بها عند مانع الشرطية لا يتوقف عليها، فهي عنده واجبة بطريق آخر، فافهم. وتأتي لهذا -إن شاء الله تعالى- تتمة وبيان.

فإن قلت: مثار **إشكال** الضرورة عدم معرفة "حقيقة الحياة"، وعسر الاطلاع على ماهيتها؛ فلأجل الجهل بكنهها يتخيل الانفكاك بينها وبين الإدراك، فإذا روجع الوجدان[1] ظهر الإيمان.

فنقول: كما أن الفاعل يجد من نفسه أن له صفة بها يتمكن من الفعل، ويدرك بالوجدان أيضا أنها زائدة على آثارها، فكذلك المدرك يجد من نفسه معنى ليس في الجماد والموتى يتمكن به من الإدراك، وأنه زائد على الإدراك، ولا يعترض؛ بأن **ما يدرك بالوجدان لا يقوم حجة على الغير**؛ إذ قد يجد الشخص من نفسه ما لا يجده غيره؛ لأن مدعانا أن كل مدرك يجد ذلك من نفسه.

قلت: لا يلزم من وجدان المعنى وجدان شرطيته في الإدراك الذي هو مدعاكم، فلا نسلم أن كل مدرك يجد ذلك من نفسه أنه لا يدرك إلا به، ولهذا اضطر السائل إلى تأخير المتعلق في قوله: يتمكن به في جانب الحياة؛ لأنه لا حصر.

فإن قلت: لو كان (ق532/ب) قبول الإدراك وغيره؛ من الإرادة، والقدرة غير متوقف على الحياة، للزم أن تكون الأجرام؛ من الأحجار، والأشجار، والمياه، والنبات، والحيوان متساوية، وهو باطل **على البديهة**.

قلت: إن أردت المساواة في حصول الإدراك وغيره بالفعل فلا نسلم لزومها؛ إذ يلزم من القبول الحصول، وإن أردت المساواة في قبول ما ذكر، فلا نسلم ببطلان الثاني فضلا عن البداهة؛ بل نقول: العقل حاكم ببطلانه عادة بداهة، فالمساواة في العادة هي الباطلة عند العقل، كما يحكم

---

[1] **العبارة نفسها في شرحه "شرح النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية": (135/1).**

ببطلان مساواة الحيوانات العجم للإنسان في الكلام بداهة، وإن كان ذلك ممكنا عنده، وهذا من مزال الأقدام، فكثيرا ما يلتبس الحكم العادي لبداهته عند العقل بالعقلي، فتثَبّت.

ومما يدلك على صحة المساواة عقلا أن مذهب "جمهور المتكلمين"[1] أن تحقق المعنى المسمى بالحياة ليس مشروطا بالبنية؛ أي: البدن المؤلف من العناصر الأربعة، ولا بالروح الحيواني؛ أي: الجسم اللطيف البخاري للقطع بإمكان أن يخلقها الله في البسائط؛ بل في الجزء الذي لا يتجزأ، وإذا كان ذلك ممكنا عقلا، استوت الذوات عقلا في القبول، حتى عند القائل بالشرطية؛ لأن قبول الشرط يجر لقبول المشروط، ومنكرها لا يحتاج لهذه الواسطة؛ لعدم الشرط الفارق عنده.

فإن قلت: ينافي هذا ما صرحوا به؛ من أن التقابل بين الموت والحياة، من تقابل العدم والملكة، وأنه يعتبر في العدمي في هذا النوع من التقابل أن يكون المحل فيه قابلا للوجودي؛ فالموت -إذن- عدم الحياة، عما من شأنه الحياة، قالوا: فلا يقال في الجماد: إنه ميت؛ لأنه غير قابل للحياة، كما لا يقال في الحائط: إنه أعمى؛ لعدم قبوله للبصر.

قلت: العبرة في ذلك بعدم القبول عادة، ولا يلزم منه عدم القبول عقلا؛ الذي الكلام فيه، ويرشدك لذلك قولهم: لا فرق في القابل للوجودي بين أن يقبله بحسب شخصه أو نوعه، أو جنسه القريب أو البعيد، وتمثيلهم للقابل بنوعيه بالالتحاء وعدمه عن المرأة؛ (ق533/أ) قالوا: فإنها قابلة ذاك بنوعها، وإن كانت غير قابلة له بحسب شخصها، فيقال: إنها غير ملتحية باعتبار النوع لا باعتبار الشخص، على أنهم اعتبروا في الموت أمرا آخر؛ وهو تقدم الحياة بالفعل، قالوا: حتى لا يلزم كون عدم الحياة عن الجنين عند استعداده للحياة موتا، فلا يقال فيه -إذن- ميت، مع قبوله للحياة قطعا.

فإن قلت: إذا قلنا بقبول الجماد للحياة عقلا أشكل التقابل الذي بين الجماد والحي، وبينه وبين الميت، فإنه لا يتنزل عليه واحد من أنواع التقابل الأربعة؛ أما العدم والملكة في مقابلته للميت فكان ذلك يقتضي كون الميت ملكة مع أنه عدم الملكة، وأيضا فليس الجماد متصفا بعدمها فقط؛ بل وبعدم الحياة، فالجمادية عدم الموت والحياة، وبهذا يتبين أنه لا يقابل الحي بهذه الطريق؛ لأن عدم الملكة عدم مضاف لها، مقيد بها، وأما غيره فظاهر.

قلت: بل هو من تقابل التضاد؛ لأن الحق أن الضدين لا يلزم أن يكونا وجوديين؛ بل قد يكون أحدهما عدميا.

وفي كلامهم: "إن هذا النوع" اسم يقع على التضاد الحقيقي، وعلى بعض أقسام العدم والملكة، وهو مما يمكن فيه انتقال الموضوع من العدم إلى الملكة؛ كالسكون والحركة.

---

[1] ينظر شرح المقاصد للتفتازاني: (294/2).

قال السعد[1]: والحق أنه أعم من ذلك، وأنه لا يشترط إمكان الانتقال، وأشار إلى أنه هنا يندرج التقابل بين البصر وعدمه عن العقرب أو الشجر، وإلا كان قادحا في حصر التقابل في الأقسام الأربعة، وهو كمسألتنا حرفا بحرف.

وهذا معنى ما يقولون: لا يقال في الحائط أعمى، ويقال: إنه ليس ببصير، مع أن قولهم: لا يقال فيه أعمى في قوة أنه ليس بأعمى، فيقابل البصير والأعمى.

ولي هنا إشكال ظريف؛ وهو أن الحائط متصف بعدم العمى، والعمى عدم البصر، وعدم العدم ثبوت، فكيف يقابل الحائط البصير؟ وكذا نقول: الجماد متصف بعدم الموت، والموت عدم الحياة، فكيف يقابل الجماد الحي؟

والجواب: أن العمى أخص من سلب البصر، (ق533/ب) وعدم الأخص لا يستلزم عدم الأعم، فعدم العمى عدم عدم بصر مقبول، وليس هذا في قوة البصر؛ بل يتصف به البصير والحائط، ولذا لا يقال في الحائط: ليس هو ليس ببصير، وقس مسألة الجماد.

فإن قلت: هذا مخالف لقاعدة أن: **"القابل للشيء لا يخلو عنه وعن مثله وضده"**، فإنك قد سلمت عدم اتصاف الجماد بالحياة ومقابلها؛ أي: الموت.

قلت: المراد بالضد في تلك القاعدة المقابل، ومقابل الحياة غير منحصر في الموت؛ لما سبق في جواب السؤال قبل هذا في بيان تقابل الجماد والحي؛ على أنه إنما يحتاج لتأويل الضد بالنسبة للموت، لا بالنسبة لعدم الحياة في الجماد كما تقدم.

فإن قلت: قد استدل أبو العباس بن زكري[2] للمسألة في النظم بقوله:

وَبِالحَيَاةِ صَحَّتِ الصِّفَاتُ*** لَوْلَا الحَيَاةُ اسْتَوَتِ الذَّوَاتُ

فَيَلْزَمُ اتِّصَافُ مَيِّتٍ بِمَا*** قَدْ وُصِفَ الحَيُّ بِهِ مُعَمَّمَا

أي: والتالي باطل، وأقره الإمام المنجور[3]، وقال: إن بطلان التالي ضروري[4]، ولا يرد عليه ما ورد على الحكم ببطلان مساواة الجماد للحيوان؛ لأن مراده باستواء الذوات عدم منافاة المتصف منها بالموت للمتصف بالحياة؛ لأنه إذا كان الأول قابلا لكل ما يقبله الثاني لم يتنافيا، ويلزم من ذلك أن

---

[1] ينظر شرح المقاصد للتفتازاني: (60/2).

[2] العلامة التلمساني الجزائري (ت.900هـ)، تنظر حياته بتوسع في مختصر نظم الفرائد: (79/1).

[3] أبو العباس أحمد المنجور (ت 995هـ)، تنظر ترجمته في: دوحة الناشر: (ص59) رقم: (45)، والإلمام ببعض من لقيته من علماء الإسلام: (ص105)، ودرة الحجال: (156/1، 163)، وجذوة الاقتباس: (135/1، 136)، ونيل الابتهاج: (143، 144)، وكفاية المحتاج: (139/1)، والفوائد الجمة: (ص141، 142).

[4] ينظر مختصر نظم الفرائد: (873/2-877).

لا تكون الحياة منافية للموت؛ لأنها على ذلك الفرض تجامع كل ما يجامعه الموت، وهذا باطل بالضرورة، فإن التقابل بين الموت والحياة مما لا يشك فيه، وإن اختلف؛ هل هو تقابل العدم والملكة أو التضاد؟ وكأنه لذلك جعل اللازم استواء الحي والميت، وبين به الإطلاق الذي في التالي، ولا يرد عليه أيضا ما ورد على من جعل الاستلزام ضروريا؛ لأنه لم يدَّع ذلك، وإلا لما احتاج إلى **الاستدلال**، ولا يتوهم ذلك من قول شارحه أن بطلان التالي ضروري؛ إذ معناه أن الدليل حثه إلى الضرورة ببداهة بطلان التالي.

قلت: هو على تقدير تسليمه إنما (ق534/أ) ينتج شرطيتها عقلا في الإدراك بالنسبة إلى الميت لا بالنسبة إلى الجماد؛ لعدم قيام المنافي؛ أعني: الموت به، على أنا لا نسلمه حتى بالنسبة للميت، فإن الشيء وضده قد يقبلان شيئا؛ بحيث يجامع كلا منهما إمكانا، ولا يكون ملزوما لواحد منهما حتى يلزم من ثبوته فيجتمع المتنافيان؛ بل قد يتفق أن يوجد مع كل منهما ومع أحدهما فقط، وإن اختص في العادة بأحدهما فاللزوم العادي غير مكتفى به، وليس الكلام فيه.

فقول المستدل: لأنه إذا كان قابلا لكل ما يقبله الثاني لم يتنافيا؛

إن أراد به لكل ما يقبله الثاني؛ مما هو ملزوم لوصف الثاني، فاللزوم صحيح، ولكن لا نسلم أن الصفات المقبولة؛ أي: الإدراك والحركة -مثلا- وغيرهما مما يتصف به الحي ملزومة لذلك الموصف؛ فإن ملزوميتها له هي نفس الدعوى؛

وإن أراد لكل ما يقبله الثاني؛ مما يتفق اجتماعه مع ذلك الوصف فلا نسلم ترتب التالي.

فإن قلت: هذا الاختصاص العادي؛ أعني: اختصاص ذوات الحيوان بقبول الإدراك عادة دون غيرها، لا بد له من أمر يستدعيه، وإلا لزم الترجيح بلا مرجح، وهذا معنى قول الأصحاب: الذوات متساوية في الذاتية، فلولا اختصاص البعض بما لأجله صح عليه ذلك امتنع اختصاصه بهذه الصحة.

قلت: المرجح **إرادة الفاعل المختار**؛ فكما خصصت بعض الذوات بقبول الكلام عادة، وبعضها بقبول النمو، إلى غير ذلك، خصصت بعضها بقبول الإدراك، ولو كان التخصيص يتوقف على صفة تقتضيه، لقيل: لم تخصص البعض بالحياة؟ ويتسلسل، هذا في حق الحادث، وأما القديم فغني عن المخصص.

ولما احتجوا على ثبوت الحياة له بما تقدم قريبا، أورد عليه أبو الحسين البصري؛ أنه قد تبين أن ذاته مخالفة لسائر الذوات، فلعل تلك الصحة معللة بذاته المخصوصة. قال ابن عرفة[1] وهو

[1] محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي، الحافظ النظار، شيخ الشيوخ، وبقية أهل الرسوخ، الفقيه المالكي (ت 803هـ).

سؤال حسن، وقد صرح البيضاوي[1] -رحمه الله تعالى- بما قدمناه؛ من أن الاختصاص في حق القديم ليس بمرجح حتى يتطلب؛ حيث قال: (ق534/ب) «ويدل على أن الحياة صفة تقتضي صحة اتصافه بالعلم؛ أنها: لو لم تكن كذلك، كان اختصاصه بهذه الصحة ترجيحا بلا مرجح، وينقض باتصافه بتلك الصفة، ويدفع بأن ذاته المخصوصة كافية في التخصيص والاقتضاء»[2]، انتهى.

وقوله: «وينقض» إلخ، هو معنى ما قلنا: لقيل: لم تخصص البعض بالحياة؟ ونائب فاعل "يدفع" في عبارته هو نائب فاعل "ينقض"؛ أي: ويدفع **الاستدلال** أيضا، فهو رد آخر؛ لا جواب، كما قد يتوهم، ولهذا قال في "الشامل" بعد حكايته: «فقيل: هما تَعَقُّبَان؛ الثاني منهما: ما تقدم لأبي الحسين؛ وقيل: هو جواب النقض، وفيه نظر؛ لأنه إن رد النقض أبطل الدليل»[3]، انتهى.

فإن قلت: من جملة ما فسرت به "الحياة": قبول العلم، والإرادة، والقدرة، وحينئذ: فالاستلزام في غاية الوضوح، وهو الذي اختاره ابن عرفة واعتمده، ونصه: «والمعتمد أنه تعالى موصوف بالعلم، والقدرة، والإرادة؛ فهو قابل لها، وإلا لما صح اتصافه بها، وإذا كان قابلا لها، فهذه القَبولية زائدة على ذات الباري تعالى، فإنا قد نعقل ذاته تعالى، ونفسر العلم والقدرة، ونجهل قبول الذات لهما، والمعلوم غير ما ليس بمعلوم، وإذا كان زائدا لم يجز أن يكون لا موجودا ولا معدوما، على ما أبطلنا به الحال، ولا يجوز أن يكون عدميا؛ لأن نقيض القبول: لا قبول، ولا قبول عدم؛ لصحة اتصاف الممتنع به، فلزم كون القبول وجوديا، وهو المعني بصفة الحياة»[4]، انتهى.

قلت: لو كان القبول وجوديا، لزم أن تكون كل صفة وجودية مستلزمة لأخرى، كذلك هي قبولها، ويتسلسل؛

من مصادر ترجمته:الديباج المذهب: (ص337)، ووفيات ابن قنفذ: (ص379)، وغاية النهاية: (214/2)، وتوشيح الديباج: (ص239)، ونيل الابتهاج: (ص463)، وشذرات الذهب: (61/9)، وشجرة النور: (227/1).

[1] أبو الخير؛ عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، القاضي ناصر الدين، البيضاوي الشيرازي، الشافعي الأشعري (ت685هـ)، من مؤلفاته: "الطوالع" و "المصباح" في أصول الدين.

ترجمته في: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي: (157/8، 158)، والبداية والنهاية لابن كثير: (13/ 309)، وطبقات المفسرين للدودي: (248/1، 249)، وشذرات الذهب لابن العماد: (685/7).

[2] المختصر الكلامي: (ص813).

[3] نفسه: (ص813).

[4] نفسه: (ص814).

و أيضا: لا يتعقل في القبول، إلا أنه اعتباري، والأشعري يقول: إن "الحياة" صفة موجودة في الخارج، كما نقل هو عنه؛ **و أيضا**: في مسألة الحال من الخلاف ما قد علم، فلا سبيل إلى الجزم بأحد القولين، وبناء أمر يمكن النزاع فيه عليه؛ لأن الخصم المانع بأمر ثاني؛

و أيضا: إن أراد أن "الحياة" هي قبول الثلاثة؛

قلنا: إذا كان القبول صفة وجودية كما ذكرت، فقبول كل صفة صفة، فلم جعلت الحياة هذه القبولات الثلاث؟

فإن (ق535/أ) **قال**: لتلازم ما أضيفت إليه.

قلنا: لا يصح من الجانبين معا؛ بالفعل، وبالقبول، شاركها فيه بقية المعاني؛ على أن التلازم يقتضي كون قبولاتها كالشيء الواحد لا شيئا واحدا؛ فالشيآن المتغايران بالذات قبول أحدهما غير قبول الآخر، وحينئذ: تكون "ماهية الحياة" مركبة؛ ذات أجزاء، وبطلانه معلوم.

وإن أراد: أن "الحياة" قبول العلم، أو الإرادة، أو القدرة، لزم تعددها واختلافها بحسب المضاف إليه، ولزم أيضا أن الإدراك مستلزم لحياة دون حياة، وكذلك الإرادة، والقدرة؛

و أيضا: كما لا يعد قبول الكلام، وقبول السمع، والبصر، من الصفات، فكذلك قبول القدرة والإرادة، والعلم؛

و أيضا: لا وجه للاقتصار في تفسيرها على قبول الإرادة، والقدرة، والعلم، دون السمع والبصر، والكلام، مع أنها **معتبرة** في حصول الجميع بالفعل.

فإن قلت: لقد تعاظم الخطب، وتعلل من شدة الضرب المهندُ العضْبُ! لكن لم تجد العليل يتجرع هذا الكأس من سبيل، فما لك قد منعت الضرورة، وقطعت "قناطر النظر" التي كانت ممرورة، فتعينت الطاعة والسمع؛ **لما دل عليه السمع**، فلما استروح الناظر الراحة، رده الدَّورُ صِفر الراحة، وما عالجته به آنفا، لم يحصل به البرء والشفا؛ لأن المعجزة فعل، وهو متوقف على حياة الفاعل بضرورة العقل؛ وحينئذ: فهذا داء عضال، يجب على القادر أن يتبرز لرفعه، ويستعمل ما أمكنه من النضال.

قلت: مجال العقل رحب، ومرعى الفكر مملوء خصب، وتناول الذهن من خزائن الذخائر -بفضل الله تعالى- ليس بصعب.

فانظر كيف نصحح "طريقي النقل والعقل"، ونبين "ارتباط الفرع بالأصل"، فنقول: ما تخيلته من ضرورة استلزام الفعل للحياة لك فيه عذر، فإنه مما تسرع الأذهان إلى الانقياد له، وقد قال أبو

العز المقترَح[1] في "أسراره": «وقد ادعى بعض الأصحاب أن الفعل يدل على حياة الفاعل ضرورة من غير واسطة، وفيه قلق كما ترى»، قال الشريف زكرياء[2]: (ق535/ب) «يريد أن بعض الأصحاب ادعى الضرورة في موضع لا يحصل إلا بالدليل، وقد خالفهم في ذلك جم غفير من العقلاء، وصاروا إلى أن الأفعال تصدر من الطبيعة، ولا تدل على الحياة، وكذلك من قال بالعلة، وعند ذلك افتقرنا إلى إقامة الدليل على الصانع المختار، فعلمت بهذا أن ترتيب **الاستدلال** بالصفات على الحياة أو بمجرد الفعل ينبني على إبطال الموجب الذاتي»[3]، انتهى.

فإن قلت: حاصل هذا منع الاستلزام ضرورة، والإقرار بثبوته نظرا، فالتوقف باق؟

قلت: الباقي هو توقف الفعل على حياة الفاعل في نفس الأمر، لا على العلم بها، وعلى الثاني ينبني الدور، فنقول: لا نسلم توقف صحة **الاستدلال** بالسمع على العلم بثبوت الحياة وتوابعها للمرسل؛ لأن من شاهد الخارق وهو عالم بالتحدي، أو بلغه ذلك بالتواتر، جزم بصدق على مَن ظهر على يده في كل ما يبلغه عنه؛ لأنه مهما ثبتت الرسالة عنده وجب للمتصف بها الصدق، والأمانة، والتبليغ؛ سواء كان مَن ذكرها عالما باتصاف المرسِل بتلك الصفات مستحضرا لذلك أو لا، نعم؛ مقام النظر في حَدِّ المعجزة بتصور مفهوم الفعل، ومفهوم خرق العادة، والتحدي، ووجه دلالة ذلك على صدق المتحدي؛ يستدعي تقدم العلم بثبوت تلك الصفات، وليس خصوص الناظر في هذا المقام هو المخاطب بالدليل السمعي؛ بل هو نفسه في غير هذا المقام؛ من حيث علمه بالخارق والتحدي مع غيره سواء، ينتهض عليه الدليل السمعي، كما ينتهض على غيره، وهذا معنى قول الشريف في "شرح الأسرار": «الصحيح أن السمع لا يتوقف ثبوته على الكلام، ولا على نفي العجز؛ إذ العلم يحصل ضرورة عند قيام المعجزة بثبوت السمع مع الذهول عن نفي العجز، وعن الكلام، فلو كان ثبوت السمع يتوقف على نفي العجز، وثبوت الكلام، لما علم ثبوت السمع من ذهل عن نفي العجز والكلام.

---

[1] اشتهر بالمقترَح؛ لكونه شرح كتاب: "المقترح في المصطلح في الجدل" للشيخ أبي منصور البروي الشافعي (ت 567 هـ)، وكان يحفظه عن ظهر قلب، واسمه: المظفر بن عبد الله بن علي بن الحسين المصري الشافعي؛ وهو جد ابن دقيق العيد لأمه، فقيه أصولي متكلم، له شرح الإرشاد في الاعتقاد للإمام الجويني، وغيره (ت 612هـ).

من مصادر ترجمته:

فهرست اللبلي: (ص27)، وطبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي: (372/8)، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: (134/2)، وحسن المحاضرة، في تاريخ مصر والقاهرة للحافظ السيوطي: (409/1).

[2] الشريف الإدريسي.

[3] أبكار الأفكار العلوية: (ص218).

وقد استدل القاضي -رحمه الله- على نفي العجز بالسمع، وهو سائغ؛ إذ لا يتوقف السمع عليه، كما قررناه، نعم؛ إن أريد أن من شرط الناظر في المعجزة أن يكون تقدم له قبل ذلك ثبوت (ق536/أ) الفاعل المختار، وأنه متكلم، وأنه قادر ليس بعاجز، وأنه مريد، عالم؛ إذ لا يصح الفعل المعجز إلا بعد ثبوت هذه الصفات، فيكون له وجه»[1]، انتهى. فكرِّر تأمله؛ لتفهم أنه إذا لم يتوقف السمع على نفي العجز الذي هو ثبوت القدرة التي بها يحصل الفعل الخارق مباشرة، لم يتوقف على ما تستلزمه بواسطة الاستلزام من باب أولى، وأنه إذا صح إثبات القدرة بالسمع، صح إثبات ما تستلزمه به بطريق أحرى، وقد صرح بالتعميم في بيان تخصيص الاستلزام بمقام النظر.

وإذا فهمت هذا فلا يغرنك بعض "أرباب الحواشي" في الجواب عن **إشكال** توقف السمع على العلم بهذه الصفات؛ إذا نظر في أركان المعجزة، ووجه دلالتها لم يشك في التوقف، فإن حاصله ما ذكرناه؛ من اختصاص التوقف بذلك المقام، فلا يصح جعله جوابا عن **الإشكال**، وعلى هذا أيضا يحمل ما استظهره السعد في "مبحث العلم" من لزوم الدور، **فثبت الدليل السمعي**.

ثم نقول: استلزام الإرادة للحياة ضروري؛ لأن التوجه إلى الشيء، وتطلبه وقصده لا يتعقل من غير الحي أصلا، والقدرة تَقدَّمَ أنها تستلزمها نظرا، ولا شك أن الإرادة والقدرة تستلزمان العلم بالفعل، وهو لا يستلزمهما كذلك، لكن قبوله يستلزم قبولهما؛ إذ لا يتصور في نظر العقل عالم بالفعل، أو القوة؛ يستحيل في حقه أن يريد ويقدر لذاته، وإذا كان قبول العلم يستلزم قبولهما، وقبولهما يستلزم الحياة، اتضح **برهان الاستلزام**، وثبت الدليل العقلي.

فراجِع وجدانك، واستَقْرِ كثيرا من أفراد غير الحي، واعرضها على عقلك، وانظر؛ هل يمكنه أن ينظر بصحة التوجه والقصد منها مع عدم حلول الحياة فيها؟ لتثبتها عند المقدمة الأولى، فبها تتوصل إلى ما بعدها؛ واستلزام الإدراك للحياة حينئذ: نظري.

وبهذا يتبين أن **ما أدرك من الجمادات خلقت فيه الحياة**، والله تعالى أعلم.

وبهذا يظهر لك الجواب عن اعتراض **برهان الحياة، والعلم، والإرادة، والقدرة**، الذي قرره الشيخ السنوسي أنه لا يفيد، إلا أن للحوادث موجدا، أما اتصافه بهذه الصفات فلا، فقد أنكرها "الفلاسفة"، وأنكر (ق536/ب) "المعتزلة" زيادتها على الموت، والكل مجمعون على وجود الحوادث، وأن لها محدِثا.

وحاصل الجواب: أن الفعل يستلزم القدرة المستلزمة لغيرها؛

و أيضا: كونه اختياريا؛ يستلزم الإرادة المستلزمة لغيرها.

---

[1] أبكار الأفكار العلوية: (ص131).

والله تعالى أعلم بالصواب، ونسأله سبحانه حسن المرجع والمآب، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه، وسلم تسليما كثيرا، والحمد لله رب العالمين.

وكتبه عبيد ربه محمد بن عبد الرحمن بن زكري، وفقه الله تعالى بمنه، آمين.

فهرس المصادر والمراجع

أ_ المخطوطة:

1. تقييدات مجموعة للمنجور والقصار على الصغرى، ولقد أشرفت على نهاية تحقيقه بحمد الله.
2. مسائل في الكلام والفقه، لأبي العباس أحمد المنجور، بتحقيقي، تحت الطبع إن شاء الله.
3. مشرب أهل الصفا، أو الانتصار لآل النبي المختار والرد على بحث الشيخ القصار، مكتبة خاصة.

4. ب- المطبوعة:

5. أبكار الأفكار العلوية في شرح الأسرار العقلية في الكلمات النبوية، للشريف الإدريسي، تحقيق: نزار حمادي، مكتبة المعارف، ط. الأولى: 1431هـ/2010م.
6. إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس، لعبد الرحمن بن زيدان، تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية -القاهرة-، ط. 1429هـ/2008م.
7. الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، لأبي العباس أحمد الناصري الدرعي، تحقيق وتعليق: جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب -الدار البيضاء-، ط. 1418هـ/1997م.
8. الإلمام ببعض من لقيته من علماء الإسلام، لعبد الواحد السجلماسي، تقديم وتحقيق: نفيسة الذهبي، مكتبة الرباط، ط. الأولى: 1429هـ/2008م.
9. إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية -لجنة إحياء التراث الإسلامي-، القاهرة، طبعة: 1389هـ/1969م.
10. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط. الأولى: 1408هـ/1988م.
11. توشيح الديباج وحلية الابتهاج، لبدر الدين القرافي، تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية -القاهرة، ط. 1425هـ/2004م.
12. الجامع لشعب الإيمان، للإمام البيهقي، تحقيق: عبد العلي حامد، مكتبة الرشد -الرياض-، ط. الأولى: 1423هـ/2003م.
13. جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، لابن القاضي المكناسي، دار المنصور للطباعة والوراقة -الرباط-: 1973م.
14. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لعبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية -مصر- ط. الأولى: 1387هـ/ 1967م.
15. درة الحجال في أسماء الرجال لابن القاضي المكناسي، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث (القاهرة)، والمكتبة العتيقة (تونس)، ط. الأولى: 1391هـ/ 1971م.
16. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية -حيدر آباد/الهند-، ط. الثانية: 1392هـ/ 1972م.

17. دلائل النبوة، للبيهقي، عناية: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان-، ودار الريان للتراث ط. الأولى: 1408هـ/ 1988م.
18. دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر، لمحمد بن عسكر الحسني الشفشاوني، تحقيق: محمد حجي، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر -الرباط-، ط. الثانية: 1397هـ/1977م.
19. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون المالكي، دراسة وتحقيق: مأمون بن محيي الدين الجنَّان، دار الكتب العلمية -بيروت- لبنان، ط. الأولى: 1417هـ/ 1996م.
20. سراج المريدين في سبيل الدين، لابن العربي المعافري، ضبط وتقديم: عبد الله التوراتي، دار الحديث الكتانية، ط. الأولى: 1438هـ/2017م.
21. سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس، لمحمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد حمزة الكتاني، وآخرين -دار الثقافة-، الدار البيضاء.
22. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد مخلوف، المطبعة السلفية، القاهرة: 1349هـ.
23. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد، تحقيق: عبد القادر ومحمود الأرناؤوطين، دار ابن كثير، ط. الأولى: 1406 هـ/1986م.
24. شرح المقاصد، لسعد الدين التفتازاني، تحقيق وتعليق: عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت - لبنان-، ط. الثانية: 1419هـ/1998م.
25. شرح المواقف، للشريف الجرجاني ضبط وتصحيح: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان-، ط. الأولى: 1419هـ/ 1998م.
26. شرح النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية، لعبد الرحمن بن زكري الفاسي، تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان-، ط. الأولى: 2015م.
27. شرح ترجمة بدء الوحي مع حديث "إنما الأعمال بالنيات"، من صحيح البخاري، لعبد القادر الفاسي، تقديم وتحقيق: عبد الإله يعلاوي، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان-، ط. الأولى: 1423هـ/2002م.
28. طبقات الحضيكي، لمحمد بن أحمد الحضيكي، تقديم وتحقيق: أحمد بومزكو، مطبعة النجاح الجديدة -الدار البيضاء-، ط. الأولى: 1427هـ/ 2006 م.
29. طبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، تحقيق: محمد الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية -لبنان-، طبعة: 1383هـ/1964م.
30. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة الدمشقي، عناية: الحافظ عبد العليم خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية-حيدر آباد/الهند-، ط. الأولى: 1399هـ/ 1979م.
31. طبقات المفسرين، للدودي، تحقيق: محمد الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الكتب العربية - لبنان-، طبعة: 1383هـ/1964م.
32. غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين ابن الجزري تحقيق: ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان-، ط. الأولى: 1427هـ/ 2006م.
33. فهرس اللبلي، لأحمد بن يوسف الفهري، تحقيق: يوسف ياسين عياش وعواد عبد ربه أبو زينة، دار الغرب الإسلامي، ط. الأولى: 1408هـ/1988م.
34. الفوائد الجمة في إسناد علوم الأمة، لأبي زيد عبد الرحمن التمنارتي، تحقيق: اليزيد الراضي، دار الكتب

العلمية -بيروت-، ط: 1428هـ/2007م.

35. كتاب العظمة، لأبي الشيخ الأصبهاني، دراسة وتحقيق: رضا الله المباركفوري، دار العاصمة -الرياض-، ط. الأولى: 1408هـ.
36. كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، لأحمد بابا التنبكتي، دراسة وتحقيق: الأستاذ محمد مطيع، منشورات وزارة الأوقاف المغربية، ط. الأولى: 1421هـ/2000م.
37. المختصر الكلامي، لابن عرفة التونسي، تحقيق وتعليق: نزار حمادي، دار الضياء -الكويت-، ط. الأولى: 1435هـ/2014م.
38. مختصر نظم الفرائد ومبدي الفوائد في شرح محصل المقاصد، لأبي العباس أحمد المنجور، دراسة وتحقيق: عبد الرزاق دحمون، دار ابن حزم، بيروت -لبنان- ط. الأولى: 1435هـ/ 2014م.
39. معجم طبقات المؤلفين على عهد دولة العلويين، لعبد الرحمن بن زيدان، دراسة ببليومترية وتحقيق: حسن الوزاني، وزارة الأوقاف المغربية، ط. الأولى: 1430هـ/ 2009م.
40. النبوغ المغربي في الآداب العربي، لعبد الله كنون، ط. بدون.
41. نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني، لمحمد الطيب القادري، تحقيق: محمد حجي وأحمد التوفيق، مطبوعات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر -الرباط-: 1397هـ/1997م.
42. نيل الابتهاج بتطريز الديباج، لأحمد بابا التنبكتي، إشراف وتقديم: عبد الحميد عبد الله الهرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية -طرابلس- ط. الأولى: 1989م.
43. الوفيات، لابن قنفذ القسنطيني، تحقيق: عادل نونهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت -لبنان-، ط. الرابعة: 1403هـ/1983م.